أُصُولُ السُّنَّةِ

للحافظ

أبي بكر عبدالله بن الزبير الحُميديّ

ت٢١٩هـ

حققه

أَبُو شُعْبَةَ السَّنَبَادِي

عَفَا اللهُ عَنهُ

ترجمة مختصرة للمؤلف [(١)]

هُوَ عَبْدُ اللهِ بنُ الزُّبَيْرِ بنِ عِيسَى بنِ عُبَيدِ اللهِ بنِ أُسَامَةَ بنِ عَبدِ اللهِ بنِ حُمَيْدٍ بنِ زُهَيْرٍ القُرَشِيُّ الأَسْدِيُّ الحُمَيْدِيُّ ، المَكِّيُّ ، أَبُو بَكرٍ

حَدَّثَ عَنْ: إِبْرَاهِيْمَ بنِ سَعْدٍ، وَفُضَيْلِ بنِ عِيَاضٍ، وَسُفْيَانَ بنِ عُيَيْنَةَ - فَأَكْثَرَ عَنْهُ، وَجَوَّدَ - وَعَبْدِ العَزِيْزِ بنِ عَبْدِ الصَّمَدِ العَمِّيِّ، وَعَبْدِ العَزِيْزِ بنِ أَبِي حَازِمٍ، وَالوَلِيْدِ بنِ مُسْلِمٍ، وَمَرْوَانَ بنِ مُعَاوِيَةَ، وَوَكِيْعٍ، وَالشَّافِعِيِّ، وَلَيْسَ هُوَ بِالمُكْثِرِ، وَلَكِنْ لَهُ جَلاَلَةٌ فِي الإِسْلاَمِ.

حَدَّثَ عَنْهُ: البُخَارِيُّ، وَالذُّهْلِيُّ، وَهَارُوْنُ الحَمَّالُ، وَأَحْمَدُ بنُ الأَزْهَرِ، وَسَلَمَةُ بنُ شَبِيْبٍ، وَمُحَمَّدُ بنُ سَنْجَرَ، وَيَعْقُوْبُ الفَسَوِيُّ، وَإِسْمَاعِيْلُ سَمُّوْيَه، وَمُحَمَّدُ بنُ عَبْدِ اللهِ بنِ البَرْقِيِّ ، وَأَبُو زُرْعَةَ الرَّازِيُّ، وَبِشْرُ بنُ مُوْسَى، وَأَبُو حَاتِمٍ، وَيَعْقُوْبُ بنُ شَيْبَةَ، وَأَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بنُ إِدْرِيْس المَكِّيُّ - وَرَّاقُهُ - وَخَلْقٌ سِوَاهُم.

ملازمته لسفيان بن عيينة:

قال الشافعيُّ : " كان يحفظ لسفيان بن عُيينة عشرة آلاف حديث " .

وقال أبو حاتِمْ الرازيُّ :" أثبت الناس في ابن عيينة وهو رئيس أصحاب ابن عيينة ، وهو ثقة إمام

وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: أَثْبَتُ النَّاسِ فِي ابْنِ عُيَيْنَةَ الحُمَيْدِيُّ، وَهُوَ رَئِيْسُ أَصْحَابِ ابْنِ عُيَيْنَةَ

قَالَ الحُمَيْدِيُّ: جَالَسْتُ سُفْيَانَ بنَ عُيَيْنَةَ تِسْعَ عَشْرَةَ سَنَةً، أَوْ نَحْوَهَا

قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بنُ أَبِي حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِ الرَّحِيْمِ الهَرَوِيُّ، قَالَ: قَدِمْتُ مَكَّةَ سَنَةَ ثَمَانٍ وَتِسْعِيْنَ، وَمَاتَ فِي أَوَّلِهَا سُفْيَانُ بنُ عُيَيْنَةَ قَبْلَ قُدُومِنَا بِسَبْعَةِ أَشْهُرٍ، فَسَأَلْتُ عَنْ أَجلِّ أَصْحَابِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، فَذُكِرَ لِي الحُمَيْدِيُّ، فَكَتَبْتُ حَدِيْثَ ابْنِ عُيَيْنَةَ عَنْهُ

---

(١) انظر ترجمته في (رواة التهذيبين ٣٣٢٠) ، (تهذيب الكمال للمزّي ٥١٢/١٤) ، (سير أعلام النبلاء للذهبي ٢١٢/٦١٦/١٠) ، (تاريخ الإسلام ٢٠١/٣٤٢/٥) ، إكمال تهذيب الكمال ٢٩٩٣/٣٥٤/٧) ، طبقات الشافعية الكبرى (٢/ ٣١/١٤٠) ، (التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد ٣٠٧/١)

وَقَالَ مُحَمَّدُ بنُ سَهْلٍ القُهُسْتَانِيُّ : حَدَّثَنَا الرَّبِيْعُ بنُ سُلَيْمَانَ: سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ يَقُوْلُ: مَا رَأَيْتُ صَاحِبَ بَلْغَمٍ، أَحْفَظَ مِنَ الحُمَيْدِيِّ، كَانَ يَحْفَظُ لِسُفْيَانَ بنِ عُيَيْنَةَ عَشْرَةَ آلاَفِ حَدِيْثٍ.

ثناء أهل العلم عليه :

وَقَالَ مُحَمَّدُ بنُ إِسْحَاقَ المَرْوَزِيُّ: سَمِعْتُ إِسْحَاقَ بنَ رَاهْوَيْه يَقُوْلُ: الأَئِمَّةُ فِي زَمَانِنَا: الشَّافِعِيُّ، وَالحُمَيْدِيُّ، وَأَبُو عُبَيْدٍ

قَالَ أَحْمَدُ بنُ حَنْبَلٍ: الحُمَيْدِيُّ عِنْدَنَا إِمَامٌ

وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ : ثِقَةٌ، إِمَامٌ

وَقَالَ يَعْقُوْبُ الفَسَوِيُّ: حَدَّثَنَا الحُمَيْدِيُّ، وَمَا لَقِيْتُ أَنْصَحَ للإِسْلاَمِ وَأَهلِهِ مِنْهُ.

وَقَالَ أَبُو العَبَّاسِ السَّرَّاجُ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بنَ إِسْمَاعِيْلَ يَقُوْلُ: الحُمَيْدِيُّ إِمَامٌ فِي الحَدِيْث

رَوَى لَهُ البُخَارِىُّ فِى صَحِيحِهِ وَهُوَ أَوَّلُ حَدِيثٍ فِى صَحِيحِ البُخَارِىِّ وَرَوَى لَهُ مُسْلِمٌ وَأَبُو دَاوُدَ وَالتِّرمِذِىُّ وَالنَّسَائِىُّ وَابْنُ مَاجَه فِى التَّفْسِيرِ .

مات بمكة سنة (٢١٩هـ) رحمه الله .

***

نسبة الرسالة إلى مصنفها :

نسبة هذه الرسالة إلى مصنفها صحيحة تماماً كصحة نسبة المسند إليها لأنه ذكرها في آخر مسنده كما اعتمدها علماء السلف رحمهم الله جميعا وذكروا ذلك في كتبهم فمنهم:

١. الإمام الذهبي في : تذكرة الحفاظ قال : أخبرنا إسماعيل بن عبد الرحمن أنا ابن قدامة أنا سعد الله بن نصر أنا أبو منصور الخياط أنا عبد الغفار بن محمد أنا أبو علي بن الصواف أنا بشر بن موسى نا الحميدي قال: أصول السنة فذكر أشياء منها قال: وما نطق به القرآن والحديث مثل ...(١)

٢. وله في العلو للعلي الغفار فصل الحميدي (٢).

٣. وله في العرش ٢/٣٠٠

٤. الإمام موفق الدين ابن قدامة في : ذم التأويل (النص رقم ٣٩) أخبرنَا أَبُو الْحسن سعد الله بن نصر بن الدجاجي الْفَقِيه قَالَ أنبأَنَا الإِمَام الزَّاهِد أَبُو مَنْصُور مُحَمَّد بن أَحْمد الْخياط أَنبأَنَا أَبُو طَاهِر عبد الْغفار بن مُحَمَّد بن جَعْفَر أنبأَنَا أَبُو عَليّ بن الصَّواف أَنبأَنَا بشر بن مُوسَى أنبأَنَا أَبُو بكر عبد الله بن الزبير الْحميدِي قَالَ أصُول السّنة فَذكر أَشْيَاء ثمَّ قَالَ وَمَا نطق بِهِ الْقُرْآن والْحَدِيث (٣)

٥. شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع الفتاوى قال : وَثَبَتَ عَنْ الحميدي أَبِي بَكْرٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ - أَنَّهُ قَالَ: " أُصُولُ السُّنَّةِ " - فَذَكَرَ أَشْيَاءَ - ثُمَّ قَالَ: وَمَا نَطَقَ بِهِ الْقُرْآنُ وَالْحَدِيثُ مِثْلَ...(٤)

٦. ابن قيم الجوزية في اجتماع الجيوش الإسلامية فصل ذكر قول عبد الله بن الزبير الحميدي(٥)

---

(١) تذكرة الحفاظ الطبقة الثامنة

(٢) العلو ١/١٦٧/٤٥٤

(٣) ذم التأويل ١/٢٤

(٤) مجموع الفتاوى ٤/٦

(٥) إجتماع الجيوش الإسلامية ٢/٢٢٠

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

حَدَّثَنا بِشْرُ بْنُ مُوسَى[1] قَالَ حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ قَالَ : السُّنَّةُ عِنْدَنَا

الإِيمَانُ بِالقَدَرِ:

أَنْ يُؤْمِنَ الرَّجُلُ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ ، حُلْوِهِ وَمُرِّهِ ، وَأَنْ يَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَهُ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَهُ ، وَأَنَّ مَا أَخْطَأَهُ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَهُ[2] ، وَأَنَّ ذَلِكَ كُلَّهُ قَضَاءٌ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

أَصْلُ الإِيمَانِ :

وَأَنَّ الإِيمَانَ قَوْلٌ وَعَمَلٌ يَزِيدُ وَيَنْقُصُ وَلاَ يَنْفَعُ قَوْلٌ إِلاَّ بِعَمَلٍ وَلاَ عَمَلٌ وَقَوْلٌ إِلاَّ بِنِيَّةٍ وَلاَ قَوْلٌ وَعَمَلٌ وَنِيَّةٌ إِلاَّ بِسُنَّةٍ

الصحابة :

وَالتَّرَحُّمُ عَلَى أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ كُلِّهِمْ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ: ﴿ وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلْإِيمَٰنِ وَلَا تَجْعَلْ فِى قُلُوبِنَا غِلًّا لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿١٠﴾ ﴾ [الحشر ١٠]

---

(١) بشر بن موسى بْن صالِح، بْن شيخ ابن عُمَيْرَة، أبو عَليّ الأسدي البَغْداديُّ وُلد سنة تسعين ومائة.وَسَمِعَ مِنْ روح بن عُبادة حديثًا واحدًا.

وَمِنْ: حفص بن عُمَر العدني، وهوذة بن خليفة، والأصمعي، وَالحَسَن بن موسى الأشيب، وعبد الصمد بن حسان، وَعَمْرو بن حَكّام، وأبي عبد الرحمن المقرئ، وأبي نعيم، وخلق.

وَعَنْهُ: إسماعيل الصفار، وابن نجيح، وأبو عُمَر الزاهد، وَأَبُو بَكْر الشافعي، وَأَبُو عَليّ بن الصواف، وأبو بَكْر بن مالك القطيعي، وأبو الْقَاسِمِ الطَّبَرَانِيّ، وخلْق.

وقال الدارقطني: ثقة ، قَالَ الخطيب: كَانَ ثقة، أمينًا، عاقلا، ركينًا.

قالَ أَبُو بَكرٍ أَحمدُ بنُ محمدٍ بنِ هَارُونَ الخَلالُ: وَبِشْرُ بنُ مُوسَى بنِ صَالحٍ بنِ شِيخ بنِ عميرة الأسدي شَيخٌ جَلِيلٌ مَشْهورٌ قَدِيمُ السَّمَاعِ، كَانَ أَبو عبدِ اللهِ، يعني أحمد بن حنبل يُكرِمُه، وَكَتَبَ له إلى الحميدي إلى مكة

وقال الخطبي: تُوُفِّي لأربعٍ بقين من ربيع الأول سنة ثمان وثمانين.

انظر ترجمته فى (تاريخ بغداد رقم ٣٤٧٦) ، (تاريخ الإسلام ١٦٠/٧٢٤/٦) ، (طبقات الحنابلة ١٢١/١) ، (التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد ٢٦٠/٢١٧/١) ، (سير أعلام النبلاء ١٧٠/٣٥٢/١٣) ، (الجرح والتعديل ١٤١٥/٣٦٧/٢)

(٢) رواه أبود اود فى سننه فى كتاب السنة ٤٧٠٠ من حديث عبادة بن الصامت وصححه الألبانى فى صحيح سنن أبى داود

فلم يؤمر[١] إِلاَّ بالاِسْتِغْفَارِ لَهُمْ ، فَمَنْ سَبَّهُمْ أَوْ تَنَقَّصَهُمْ أَوْ أَحَدًا مِنْهُمْ فَلَيْسَ عَلَى السُّنَّةِ ، وَلَيْسَ لَهُ فِي الْفَيْءِ حَقٌّ ، أَخْبَرَنَا بِذَلِكَ غَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ أَنَّهُ قَالَ : قَسَّمَ اللَّهُ تَعَالَى الْفَيْءَ فَقَالَ: ﴿ لِلْفُقَرَآءِ ٱلْمُهَـٰجِرِينَ ٱلَّذِينَ أُخْرِجُوا۟ مِن دِيَـٰرِهِمْ ﴾ [الحشر ٨] قال : ﴿ وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا ﴾ الآية [الحشر ١٠], فَمَنْ لَمْ يَقُلْ هَذَا لَهُمْ فَلَيْسَ مِمَّنْ جُعِلَ لَهُ الْفَيْءُ[٢] .

كَلامُه فى القُرْءَانِ :

وَالْقُرْآنُ كَلاَمُ اللَّهِ. سمعت سفيان[٣]يقول لِي: الْقُرْآنُ كَلاَمُ اللَّهِ وَمَنْ قَالَ مَخْلُوقٌ فَهُوَ مُبْتَدِعٌ لَمْ نَسْمَعْ أَحَدًا يَقُولُ هَذَا.

وَسَمِعْتُ سُفْيَانَ يَقُولُ الإِيمَانُ قَوْلٌ وَعَمَلٌ وَيَزِيدُ وَيَنْقُصُ فَقَالَ لَهُ أَخُوهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ عُيَيْنَةَ : يَا أَبَا مُحَمَّدٍ لاَ تَقُلْ يَنْقُصُ ، فَغَضِبَ وَقَالَ اسْكُتْ يَا صَبِيُّ ، بَلْ حَتَّى لاَ يَبْقَى مِنْهُ شيْءٌ[٤] .

---

(١) فى الأصل يؤمن وهو تصحيف

(٢) أخرجه اللالكائي في " اعتقاد أهل السُّنَّة "١٣٤٤/٧ رقم : (٢٤٠٠) , من طريق معن بن عيسى , قال : سمعت مالك بن أنس يقول : من سب أصحاب رسول الله ﷺ فليس له في الفيء حق , يقول الله عز وجل : ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا﴾ الآية , هؤلاء أصحاب رسول الله ﷺ الذين هاجروا معه , ثم قال ﴿وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ﴾ الآية , هؤلاء الأنصار , ثم قال ﴿ وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ ﴾ فالفيء لهؤلاء الثلاثة , فمن سب أصحاب رسول الله ﷺ فليس من هؤلاء الثلاثة , و لا حق له في الفيء .

وأخرجه البيهقى فى السنن ٦/٦٠٤/١٣١١١ من طريق معن بن عيسى أيضاً

وأخرجه أبو نعيم فى الحلية ٣٢٧/٦ من طريق عبد الله العنبرى

وروى الخلال بسنده فى السنة ٤٩٣/١ عن الإمام مالك أنه قال: (الذي يشتم أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم -، ليس لهم سهم، أوقال نصيب في الإسلام)

(٣) هو ابن عيينة. وهو أكثر شيوخه رواية عنه كما ذكرنا

(٤) أخرجه الآجري في " الشريعة " باب ذكر ما دل على زيادة الإيمان ونقصانه رقم ٢٤٤ و اللالكائي في " اعتقاد أهل السنة "باب قول الطبقة الثالثة من الفقهاء فى الزيادة والنقصان رقم (١٧٤٥)

قال الشيخ عبيد الجابرى فى شرحه على المتن : هذا خلاف ما قرره أهل السنة الإيمان يزيد وينقص لكن لم يقولوا حتى لم يبق منه شيئ ؛ لأنه إذا لم يبق منه شيئ كان المرء كافراً ....فكيف يوجه كلام سفيان ؟ قال : له عندنا توجيهان :

الأول : لعله قال ذلك تحذيراً أو زجراً عن المعاصى التى تنقص الإيمان

الثانى : التحذير مما يوجب الردة لأن من وقع فى الردة ذهب إيمانه

انظر فتح ذى الجلال والمنة فى شرح أصول السنة ص ٥٤

رُؤيَةُ الله فى الآخِرَةِ :

وَالإقْرَارُ بالرُّؤْيَةِ بَعْدَ الْمَوْتِ (١) .

إقْرَارُ صِفَاتِ الله كَمَا وَرَدَتْ فى القُرءانِ وَالحَدِيثِ :

وَمَا نَطَقَ بِهِ الْقُرْآنُ وَالْحَـــدِيث مِثْـــلُ: ﴿ وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ يَدُ ٱللَّهِ مَغْلُولَةٌ ۚ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ﴾ [المائدة ٦٤] , ومثل : ﴿وَٱلسَّمَـٰوَٰتُ مَطْوِيَّـٰتٌۢ بِيَمِينِهِۦ ﴾ [الزمر :٦٧] , وَمَا أَشْبَهَ هَذَا مِنَ الْقُرْآنِ وَالْحَدِيثِ لاَ نَزِيدُ فِيهِ وَلاَ نُفَسِّرُهُ نَقِفُ عَلَى مَا وَقَفَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ وَالسُّنَّةُ

الإسْتِوَاءُ :

وَنَقُولُ : ﴿ ٱلرَّحْمَـٰنُ عَلَى ٱلْعَرْشِ ٱسْتَوَىٰ ۝ ﴾ [طه :٥] وَمَنْ زَعَمَ غَيْرَ هَـــذَا فَهُـــوَ مُعَطِّلٌ جَهْمِيٌّ

لا تكْفِير بشَئٍ مِن الذُّنُوب :

وَأَنْ لاَ نَقُولَ كَمَا قَالَتِ الْخَوَارِجُ : مَنْ أَصَابَ كَبِيرَةً فَقَدْ كَفَرَ.

وَلاَ تَكْفِيرَ بِشَيْءٍ مِنَ الذُّنُوب ، إِنَّمَا الْكُفُرُ فِي تَرْكِ الْخَمْسِ الَّتِي قَالَ ﷺ:« بُنِيَ الإِسْلاَمُ عَلَى خَمْسٍ : شَهَادَةُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، وَإِقَامُ الصَّلاَةِ ، وَإِيتَـــاءُ الزَّكَاةِ ، وَصَوْمُ رَمَضَانَ ، وَحَجُّ الْبَيْتِ ». (٢).

(١) أى رؤية الله عز وجل فى الآخرة ويؤيد ذلك حَدِيث جَرِير بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَنَظَرَ إِلَى القَمَرِ لَيْلَةً - يَعْنِي البَدْرَ - فَقَالَ: «إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ رَبَّكُمْ، كَمَا تَرَوْنَ هَذَا القَمَرَ، لاَ تُضَامُّونَ فِي رُؤْيَتِهِ، فَإِنِ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ لاَ تُغْلَبُوا عَلَى صَلاَةٍ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا فَافْعَلُوا» ثُمَّ قَرَأَ: {وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ الغُرُوبِ} [ق: ٣٩] رواه البخارى فى صحيحه كتاب مواقيت الصلاة باب فضل صلاة العصر رقم ٥٥٤ ، مسلم فى صحيحه : كتاب المساجد ومواضع الصلاة باب فضل صلاتى الصبح والعصر رقم ٦٣٣ ، أبو داود فى سننه ٤٧٢٩/٢٣٣/٤ ، الترمذى فى سننه ٢٥٥١/٢٦٨/٤ ، النسائى فى سننه ١١٤٦٠/٢٧١/١٠ ، البيهقى فى سننه ١٦٨٢/٥٢٨/١ ، ابن حبان فى صحيحه ٧٤٤٢/٤٧٣/١٦ ، ابن ماجه فى سننه ١٧٧/٦٣/١ ، أحمد فى مسنده ١٩١٩٠/٥٢٦/٣١

(٢) متفق عليه رواه البخارى فى كتاب الأيمان باب قول النبى صلى الله عليه وسلم بنى الإسلام على خمس رقم ٨ ، ومسلم فى كتاب الإيمان باب قول النبى صلى الله عليه وسلم بنى الإسلام على خمس رقم ٢١ ، الترمذى فى سننه ٢٦٠٩/٥/٥ ، النسائى فى سننه ٥٠٠١/١٠٧/٨ ، البيهقى فى سننه ٧٢٢١/١٣٦/٤ ، وابن حبان فى صحيحه ١٥٨/٣٤٧/١ ، ورواه الحميدى فى مسنده رقم ٧٢٠ ، وأحمد فى المسند ٦٠١٥/٢١٣/١٠

فَأَمَّا ثَلاَثٌ مِنْهَا فَلاَ تُنَاظِرْ تَارِكَهُ مَنْ لَمْ يَتَشَهَّدْ وَلَمْ يُصَلِّ وَلَمْ يَصُمْ لأَنَّهُ لاَ يُؤَخَّرُ شَيْءٌ مِنْ هَذَا عَنْ وَقْتِهِ وَلاَ يُجْزِئُ مَنْ قَضَاهُ بَعْدَ تَفْرِيطِهِ فِيهِ عَامِدًا عَنْ وَقْتِهِ

فَأَمَّا الزَّكَاةُ فَمَتَى مَا أَدَّاهَا أَجْزَأَتْ عَنْهُ ، وَكَانَ آثِمًا فِي الْحَبْسِ

وَأَمَّا الْحَجُّ فَمَنْ وَجَبَ عَلَيْهِ وَوَجَدَ السَّبِيلَ إِلَيْهِ ، وَجَبَ عَلَيْهِ ، وَلاَ يَجِبُ عَلَيْهِ فِي عَامِهِ ذَلِكَ حَتَّى لاَ يَكُونَ لَهُ مِنْهُ بُدٌّ مَتَى أَدَّاهُ كَانَ مُؤَدِّيًا ، وَلَمْ يَكُنْ آثِمًا فِي تَأْخِيرِهِ ، إِذَا أَدَّاهُ كَمَا كَانَ آثِمًا فِي الزَّكَاةِ لأَنَّ الزَّكَاةَ حَقٌّ لِمُسْلِمِينَ مَسَاكِينَ حَبَسَهُ عَلَيْهِمْ فَكَانَ آثِمًا حَتَّى وَصَلَ إِلَيْهِمْ ، وَأَمَّا الْحَجُّ فَكَانَ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ رَبِّهِ إِذَا أَدَّاهُ فَقَدْ أَدَّى ، وَإِنْ هُوَ مَاتَ وَهُوَ
وَاجِدٌ مُسْتَطِيعٌ وَلَمْ يَحُجَّ سَأَلَ الرَّجْعَةَ إِلَى الدُّنْيَا أَنْ يَحُجَّ (١)وَيَجِبُ لأَهْلِهِ أَنْ يَحُجُّوا عَنْهُ وَنَرْجُو أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ مُؤَدِّيًا عَنْهُ ، كَمَا لَوْ كَانَ عَلَيْهِ دَيْنٌ فَقُضِيَ عَنْهُ بَعْدَ مَوْتِهِ.



---

(١) قال عبد بن حميد فى مسنده رقم ٦٩٣_المنتخب - : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أنا الثَّوْرِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي حَيَّةَ، عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ مُزَاحِمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: : (من كان عنده مال يبلغه الحج ، أو عنده مال تجب فيه الزكاة ، فلم يزكه ، سأل الرجعة عند الموت) قالوا : يا ابن عباس ، إنما كنا نرى هذا للكافر . قال : أنا أقرأ عليكم بذلك قرآناً ، ثم قرأ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُلْهِكُمْ أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ ﴾[المنافقون: ٩] حتى بلغ ﴿ فَأَصَّدَّقَ وَأَكُنْ مِنَ الصَّالِحِينَ ﴾ [المنافقون: ١٠]

والطبراني في " الكبير " : (١٢/١١٥/ ١٢٦٣٦) , وابن عدي في " الكامل " : (٢١١٢/٥٣/٩)

ضعفه الألبانى فى ضعيف الجامع رقم ٥٨٠٣ فيه أبو جناب يحيى بن أبى حيه : ضعيف وكان مدلساً انظر الكامل فى الضعفاء ٢١١٢ ، كما أن هناك انقطاع بين الضحاك وابن عباس